

# الاحكام الفقهية للخطيب والخطبة للشيخ مشهور بن حسن آل

## سلمان الاحد 3 03 4102

مشهور بن حسن آل سلمان

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات في اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله. اما بعد - [00:00:06](#)

في حديث محصور في احكام الخطبة الفقهية. وهي لاحبة وواسعة وطويلة لا يسعها الوقت المقدر لها. ولكن ما لا يترك ما لا يدرك كله لا يترك جله. فساعتصر واختصر على الراجح من الاقوال وساجعل كلامي اولا قواعد وضوابط فقهية - [00:00:36](#)

تلتزم في بيان الاحكام وهي ثلاثة ثم احكام الخطبة حكم الخطبة ثم شروط الخطبة ثم اركان الخطبة ثم السنن. سنن الخطبة. كلامي سيكون وكما قلت لا يسع الامر الوقت للتفصيل لكن لا بد من مقدمة مهمة اوجزها في - [00:01:06](#)

ثلاثة امور في الامر الاول ان الاصل في فعله صلى الله عليه وسلم السننية. الاصل في فعله صلى الله عليه وسلم دون امره ان لم يردنا الا فعل فالاصل في فعله السننية. وجل الادلة النقلية في الاحكام التفصيلية لخطبة الجمعة - [00:01:36](#)

انما هي من فعله صلى الله عليه وسلم. لكن قال الاصوليون ان الفعل الذي هو تطبيق لامر قولي ففعله صلى الله عليه وسلم في مثل هذه الحالة يصبح واجبا. فعله - [00:01:59](#)

الذي هو تطبيق لامر قولي وقد امر الله عز وجل خطبة الجمعة كما قال عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاة في يوم الجمعة ماذا قال بعدها؟ قال فاسعوا الى ذكر الله. وذروا البين. فاسعوا - [00:02:19](#)

ودار البيت تحريم البيت قرينتان تأتيان بعد قليل بشيء من تفصيل على ان حكم الخطبة الوجوب وهذا مذهب الجماهير فالله امر بالخطبة النبي نفذ الامر. ففعل النبي صلى الله عليه وسلم في تنفيذ الامر القوي فعله يصبح - [00:02:39](#)

واجبا ولا يبقى سنة كفعله صلى الله عليه وسلم في قطع اليد من مكان معين بتحديد اليمنى دون اليسرى من الرسل لم يرد اي امر في تحديد مكان القطع وانما هو تنفيذ لامر الله والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما - [00:02:59](#)

فيصبح هذا التطبيق لانه تطبيق عملي لامر قولي ففعله فقط في مثل هذه الصورة يكون واجبا هذا اصله نحفظه. الاصل الثاني المهم ورد اثر عن عمر. يكثر الفقهاء من ترداده في الادلة على المسائل - [00:03:19](#)

الجزئية الاتية وهي كثيرة اه يقول عمر والخبر في مصنف عبدالرزاق ولكن اسناده منقطع يقول موضع الركعتين. فمن فاتته الخطبة فليصلي اربعة. الخطبة موضع الركعتين. فبعض اهل يعتمد على هذا الاثر في ان الخطبة احكامها احكام الركعتين فيتوسع في القول في الوجوب في بعض الفروع - [00:03:39](#)

الامر الثالث الاخير بين يدي الكلام الاصل في ان الخطيب كل ما ورد في حضور الجمعة الاصل انه مشترك بين المستمع والخطيب. فضائل الجمعة احكام الجمعة في كل ما ورد في فضل الجمعة يشمل الخطيب ويشمل المستمع. ولكن ان اردنا ان نخرج - [00:04:09](#)

الخطيب من عموم هذه الاحكام فالخروج يحتاج الى دليل نقلي سواء كان قوليا او عمليا او كانت قرينة او كان يلحق منه تعليل معتبر عند اهل العلم. واحكام الخطيب خاصة به ولا تسري على المستمعين. فان اسريناها الى المستمعين فاننا - [00:04:39](#)

نحتاج حينئذ الى قرينة. فاذا الخطيب تشمله جميع الفضائل جميع الاحكام بلا استثناء. ان اخرجنا الخطيب من بعضها كالتبكير مثلا كالتبكير لحضور الجمعة ان اخرجنا فنحتاج الى قرينة والقرينة حاضرة في فعل - [00:05:09](#)

النبي صلى الله عليه وسلم الاصل في الخطيب الاحكام الواردة في الخطيب الاصل انها له. ولا ندخل الا بقريظة. فما لم تأتي قريظة فيبقى الحكم له. مثل رفع السبابة مثلا عند الدعاء. مثل قلب الرداء في - [00:05:29](#)

استسقاء وما شابه فهذه احكام خاصة بالامام فان الحقنا المستمعين بالامام فحتاج للحاق في اللاحق الى قريظة. هذه ثلاث قواعد وضوابط مهمة لعلنا نشير الى بعضها في بعض الفروع لعلنا لا نشير بناء على هذا التأصيل المهم. نبدأ باحكام اه خطبة الجمعة. الامر الاول - [00:05:49](#)

هو حكم خطبة الجمعة؟ ما هو حكم خطبة الجمعة؟ ذهب جماهير اهل العلم الى ان خطبة الجمعة واجبة. وقيامها كفائي على الامة وهل كل حي يجب عليهم ان يقيموا الجمعة. والادلة على ذلك كثيرة منها ان - [00:06:19](#)

عقلية ومنها العقلية اقتصر على النقلية واقتصر على دليلين من كتاب ربي ودليلين من كلام نبيه صلى الله عليه وسلم اما الدليل الاول من كتاب الله عز وجل فقوله سبحانه يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر - [00:06:39](#)

بسم الله ودور البيت وذكر الله الوارد في الاية اختلف فيه السلف هل هو الصلاة ام الخطبة؟ والذي رجحه والامر المعتبر انه يشمل الامرين يشمل الخطبة ويشمل الصلاة. والوجوب الذي ذهب اليه الجماهير - [00:06:59](#)

مأخوذ من الاية اه وجهين من الاستدلال. اما الوجه الاول فقوله تعالى فاسعوا الى ذكر الله. فالامر بالسعي الاصل فيه الوجوب. والسعي الواجب لا يكون الا للامر الواجب. هذا سعي واجب. فمتى كان السعي واجبا فان ذلك لا يكون الا للامر - [00:07:19](#)

الواجب واما الاستدلال الثاني من الاية ففي قوله تعالى وذروا البين. فعند النداء يجب ان يترك البين. فالبيع عند النداء حرام. ومن المقرر عند اهل العلم المستحب لا يحرم المباح. البيع مباح. فلو كانت الخطبة مستحبة - [00:07:49](#)

ولم تكن واجبة فانها لا تنهض لتحريم المباح. فلما كان المباح ملغا اصبح حراما فان الذي يقدر على تحريمه انما هو واجب. ولذا استدل اهل العلم بهذه الاية من وجهين الاول فاسعوا والثاني وذروا البيع على وجوب خطبة الجمعة. واما - [00:08:19](#)

الدليل في النقل الثاني من كتاب الله عز وجل على وجوب خطبة الجمعة ففي قوله عز وجل واذا رأوا تجارة او لهوا انفضوا اليها. وتركوك قائما. فذمهم الله تعالى بسبب الانفظاظ - [00:08:49](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم وعدم حضورهم الخطبة. لما جاءت العير تركوا خطبة النبي صلى الله عليه وسلم اليها والواجب هو الذي يذم تاركه شرعا. فالشرع لا يذم بترك المستحب - [00:09:09](#)

وانما تارك المستحب يفوته اجر وثواب. فلما ذمهم ذم من انفض فدل على ان الانفظاظ حرام وهذا لازمه ان حضور الخطبة واجب. واما الادلة النقدية من السنة النبوية فلما ثبت في صحيح مسلم بسنده الى جابر ابن سمرة رضي الله تعالى عنه قال كان رسول الله صلى - [00:09:29](#)

والله عليه وسلم يخطب قائما ثم يقوم فيخطب قائما. فمن نبأك انه صلى الله عليه وسلم كان يخطب جالسا فقد كذبت فقد صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم اكثر من الفي مرة. وقوله اكثر من الفي مرة يريد به صلاة الفريضة الجمعة وغيرها - [00:09:59](#)

اذ هو لم يدرك الفيصل جمعة كما هو معلوم من الحساب من خلال توزيع الجمعة على الاشهر ثم على واما الدريين الثاني النقدي فهو حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما وهو متفق عليه اخرج - [00:10:29](#)

ومسلم في صحيحيهما بسنديهما الى عبد الله ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب قائما ثم يقوم كما تفعلون الان. فهذان فعلان من رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:10:49](#)

استجاب فيهما الى امر ربه بقوله فاسعوا الى ذكر الله واستجابته الفعلية الامر القوي كما قدمنا وافصلنا انما تدل على الوجوب. واختلف اهل العلم هل الواجب الخطبتان ام الواجب الخطبة الواحدة؟ والراجح من قولي العلماء ان الخطبتين واجبتين وهذا يخالف مذهب - [00:11:09](#)

ابي حنيفة فجماهير اهل العلم يرون وجوب خطبة الخطبة في الاولى والثانية. لماذا؟ لان ان النبي صلى الله عليه وسلم امتثل امر ربه على وجه واحد. فلم يعرف عنه البتة انه خطب خطبة واحدة. فلو - [00:11:39](#)

الخطبة مجزئة فكان النبي صلى الله عليه وسلم من شأنه فيما هو وسع ربنا على امته يترك في بعض الاحايين ليبين مراد الله. فلما علم ان النبي صلى الله عليه وسلم طوال حياته لم يخطب - [00:11:59](#)

الا خطبتين دل انهما الخبتين هما المعنيتان بامر الله سبحانه وتعالى. واما استدلال الحنفية بان الخطبة الواحدة تجزئ فاستدلوا بحديث ضعيف اه رواه جابر سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب خطبة واحدة فلما اسن اي طعن في السن وكبر فلما اسن - [00:12:19](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخطب خطبة واحدة. وهذا حديث ضعيف جدا مداره على الحسن ابن عمارة صلوا كذلك بما اخرجهم ابن ابي شيبة عن ابي اسحاق السبيعي قال رأيت علي ابن ابي طالب - [00:12:49](#)  
رضي الله تعالى عنه يخطب خطبة واحدة. فلم يخطب الا خطبة واحدة. وهذا الاثر ضعيف منقطع فابو اسحاق السبيعي ممن رأى عليا ولم يسمع منه. فالادلة النقلية التي استدلت بها - [00:13:09](#)

حنفية ولو صحت لصلحت ان تكون قرينة لوجوب الخطبة الاولى دون الثانية ضعيفة فهي لا تنهض ونبقى على الاصل الذي ذكرناه. ومنهم من استدلت على وجوب الخطبتين بما اخرجهم عبدالرزاق في الاثر - [00:13:29](#)

الله عليه عن عمر رضي الله تعالى عنه قال الخطبة قال موضع الركعتين فمن فاتته خطبة فعليه الصلاة الظهر وقالوا من قال بسنية الخطبة وممن قال بسنيتهما الحسن البصري من السلف - [00:13:49](#)  
قوله ابن حزم ومال الى قول ابن حزم الشوكاني في النيل. قالوا خطبة الجمعة ليست واجبة وانما هي سنة. قالوا لان من ادرك الصلاة ولم يحضر الخطبة فانه يصلي ركعتين. قل - [00:14:09](#)

نعم يصلي ركعتين بدليل خاص وهو قوله صلى الله عليه وسلم من ادرك ركعة فقد ادرك الصلاة زال الازاعي وعلى ارجح الاقوال عند المحدثين ان هذه الزيادة من ادراجه قال من ادرك - [00:14:29](#)

ركعة من الجمعة. صح المدرج ام لم يصح. فان الحديث يبين ان من ادرك ركعة فقد ادرك الصلاة. ولكن الصلاة لا يمنع من تأثيمه. وانه فاته واجب. واكتفاؤه بالركعتين ان ما حصل بدليل اخر. والواجب اعمال جميع الادلة. وعدم المضاربة بينها. فاذا - [00:14:49](#)  
قولوا بانه يصلي ركعتين ليس صارفا عن الوجوب. فنحن نقر ان الذي لم يدرك الخطبة والذي ادرك الصلاة من اولها من اولها. بل لو لم يدرك الا ركعة واحدة منها فانه لا يصلي الا ركعتين - [00:15:19](#)

ولكن هذا لا يمنع من تأثيمه كما تبين والله تعالى اعلم. اما شروط الخطبة فكثيرة الخطبة عبادة من العبادات فتحتاج الى نية كسائر انواع الطاعات. الطاعات تحتاج الى نية وهي - [00:15:39](#)

ويشغلها عموم قول النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنية. انما الاعمال بالنيات. والاعمال جمع محلى بالالف واللام التي للاستغراق والجمع المحلى بالالف واللام من الفاظ العموم فهو يشمل جميع الطاعات. فجميع الطاعات - [00:15:59](#)

تحتاج الى نية. ثم الشرط الثاني الجمعة تحتاج الى عدد تنعقد به. ومسألة العدد تحرير العدد الذي تنعقد به الجمعة مسألة شائكة والادلة فيها كثيرة وجل بل كل ما اعتمد عليه علماء - [00:16:19](#)

او الشافعية ضعيف. ولذا ذهب غير واحد من محدثيهم الى ان الاربعة الذي ورد في تحديده في الاحاديث التي لم تصح لا ينهض لان يكون شرطا. وذهب المحققون من اهل العلم انه يجزئ فيها - [00:16:39](#)

ما يجزئ في الجماعة ووقع خلاف بين اهل العلم ما هو اقل الجماعة فمنهم من قال اثنان ومنهم من قال ثلاثة وقد توسط علماء المالكية فقالوا لابد للجمعة من عدد تتقرب بهم الجمعة وان يكون هنالك خطيب - [00:16:59](#)

المستمعون ولا يشترط تحديد من عدد لكن لابد ان يكون هنالك عدد ما لا يشترط للاربعة اقل جمعة اقل جمعة اقل الجماعة واقل الجماعة ثلاثة وهذا تحرير شيخ الاسلام ومنهم من قال اثنان وتجزئ الجمعة بهذا - [00:17:19](#)

الله تعالى اعلم. اما الشرط الثالث فهو دخول وقت الجمعة. فالجمعة لا بد ان تؤدي في وقت خاص بها ووقتها باتفاق اهل العلم وقت الظهر ومنهم من زاد عليه فوسع من جهة الاول. فجعل اول وقت - [00:17:39](#)

وقت الضحى بل كون الشمس في كبد السماء تكون الشمس في الافق قيد رمح. فاذا كانت الشمس قيد رمح ودخل وقت الضحى وذهب وقت الكراهة وارتفعت الشمس يوم الجمعة فقد ذهب احمد واسحاق من بين سائر اخوانهم الفقهاء ان هذا هو اول وقت الجمعة. اما - [00:17:59](#)

الجماهير فيرون ان وقت الجمعة يبدأ من وقت الفي. بعد الزوال اي من وقت الظهر ويستمر الى وقت العصر. والناظر في الادلة يجد ان الادلة النقلية كثيرة وهي تدل ومجملها على ان النبي صلى الله عليه وسلم قد صلى الجمعة بعد الفية وقد صلاها في وقت الضحى - [00:18:24](#)

واما ادلة الجمهور التي فيها ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الجمعة بعد الزوال فهي ما اخرجها الامام البخاري عن انس ابن مالك رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الجمعة - [00:18:54](#)

حين تميل الشمس كان يصلي الجمعة حين تميل الشمس وميلان الشمس عن كبد السماء هو اول الفية وهو اول دخول وقت الظهر. واستدلوا كذلك بما اخرجهم مسلم في صحيحه عن سلمة بن الاكوع رضي الله - [00:19:14](#)

الله تعالى عنه قال كنا نجمع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا زالت الشمس فهذا نص صريح في ان وقت صلاة الجمعة في زمن رسول الله - [00:19:34](#)

صلى الله عليه وسلم انما كان بعد الزوال. واما احمد واسحاق فاستدلوا بادلة نقلية كثيرة منها المرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم ومنها الموقوف على اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وانتصر لهذا بعض معاصرينا من الباحثين - [00:19:54](#)

فاخرج في جواز صلاة الجمعة قبل الزوال دراسة مفردة حسنة مطبوعة من وزارة الاوقاف الكويتية ذكر في مائة دليل على ان صلاة الجمعة في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت تؤدي قبل الزوال. واشهر - [00:20:14](#)

هذه الادلة وافرحها واصحها ما اخرجهم مسلم من حديث سلامته اي ابن الاكوع رضي الله تعالى عنه قال كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمعة ثم ننصرف وليس - [00:20:34](#)

ظل يستظل به. كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمعة وليس للحيطان ذل يستظل به. بل في رواية فيها زيادة عند مسلم قال ثم لما نتتبع الفية. ثم لما نرجع نتتبع الفية. اي يبدأ الفي ويبدأ الزوال بعد عند - [00:20:54](#)

وبعد فراغنا من صلاة الجمعة. وكذلك استدل احمد واسحاق حديث نحن نقول اخرجهم مسلم. والا احمد شيخ مسلم. نحن نقول اخرجهم مسلم. استدلوا بحديث جابر ابن عبد الله وهو في صحيح مسلم قال جابر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الجمعة ثم نذهب - [00:21:24](#)

الى جمالنا فنريحها حين تزول الشمس كنا نصلي الجمعة ثم نذهب الى جمالنا فنريحها قبل زوال الشمس في ادلة نقلية لا داعي لاكثر من هذا الوقت لهذه المسألة والا الدورة كلها تحتاج لمثل هذه المسألة ان تدرس الادلة والزيادات والردود - [00:21:53](#)

لسنا بصدد هذا التفصيل. يأتي الان الشرط الرابع قلنا الشرط الاول النية والشرط الثاني العدد الذي تتعقد به الجمعة. والشرط الثالث الوقت الذي تكون فيه الجمعة هو الشرط الرابع تقديم الخطبة على الصلاة. اذكر ابو سعيد الخضري على بعض الولاة - [00:22:19](#)

في صلاة العيد لما قدم الخطبة على الصلاة وكذلك ينكر على من قدم الصلاة على الخطبة في صلاة الجمعة فمن شروط صحة الجمعة ان تكون الخطبة اولاً. ثم بعد الخطبة تكون الصلاة. والادلة على ذلك كثيرة منها العموم - [00:22:39](#)

القاعدة التي اصلناها ان النبي ما صنع الا هذا من حيث الترتيب ومنها قول ما اخرجهم البخاري في صحيحه عن مالك ابن الحويرس رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا كما رأيتموني اصلي صلوا كما رأيتموني - [00:22:59](#)

اصلي وذكر غير واحد على هذه المسألة الاجماع. فالاجماع قائم على انه يشترط لصحة الجمعة الخطبة ثم الصلاة لا العكس. والشرط الخامس القيام. فالقيام واجب. دل على ذلك القرآن. ودل - [00:23:19](#)

على ذلك حديث النبي صلى الله عليه وسلم وفهم السلف. اما القرآن فقوله تعالى وتركوك قائماً. وقال وتركوك قائماً. قالوا القيام بالخطيب كتكبيرة الاحرام للصلاة. فتكبيرة الاحرام لا تكون الا في القيام. وكذلك الخطيب لا يخطب الا - [00:23:41](#)

قائما وقد آآ ثبت عند مسلم من حديث كعب بن عجرة رضي الله تعالى عنه انه دخل المسجد وعبدالرحمن ابن ام الحكم. بعض ولاة الامويين عبدالرحمن ابن ام الحكم. يخطب قاعدا - [00:24:01](#)

فقال كعب بن عجرة رضي الله تعالى عنه انظروا الى هذا الخبيث. انظروا الى هذا الخبيث قاعدا وقال الله عز وجل واذا رأوا لهوا واذا رأوا قال واذا رأوا تجارة او لهوا انفضوا - [00:24:21](#)

اليها وتركوك قائما. فاستدل كعب ذي عجرة بالاية على وجوب القيام ثم الشرط السادس الجهر بالخطبة. الجهر بالخطبة. ما هو الدليل على الجهر بالخطبة؟ ما هو الدليل النقلي ما هو؟ فعله؟ فعله؟ وامره - [00:24:41](#)

اما فعله فالنبي ما خطب الا الا جاهرا الا جاه امره وتاتينا في السنن العناية الزائدة بالخطبة. واما الدليل النقلي الذي هو اشاري ولا يقدر على استنباطه العلماء الا من عنده نصيب من علماء وفول قوله صلى الله عليه وسلم اذا قلت لصاحبك والامام يخطب يوم الجمعة انصت فقد لغوت - [00:25:10](#)

واجب الانصات لمن؟ للساكت للمتكلم. الواجب انصت لمن؟ الواجب الانصات لمن يجهض لمن يرفع صوته. اذا قلت لاختيك والامام يخطو يوم الجمعة انصت فقد لغوك. فاذا هذا دليل نقلي دل على وجوب الانصاف - [00:25:39](#)

ولازم وجوب الانصات السماع ولازم السماع الجهر. لازم السماع الجهر. هل من لم يسمع يجب عليه نعم من لم يسمع يجب عليه السكوت كذلك فهذا يعطى الحب تقدير حكم السام يعطى حكم السامع فالواجب الانصات والله تعالى اعلم - [00:26:03](#)

النبي صلى الله عليه وسلم كان يذكرهم فعاب الله عاب الله تعالى من انفض عنه لانهم كانوا يسمعون ايضا دلالة الاشارية في الاية تشير الى ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يسمعه فلما انفضوا عنه فذمهم الله لم يذمهم الله تعالى لمجرد حركتهم وانما - [00:26:30](#)

لانفضاهم وعدم استماعهم وانصاتهم للنبي صلى الله عليه وسلم. مسألة اخرى مهمة في شروط خطبة هل يشترط في الخطبة ان تكون باللغة العربية؟ كان الامام احمد يقول اذا اردت ان تعرف جودة الدين الاعجمي فانظر الى - [00:26:52](#)

العربية. فالاصل في كل اعجمي ان يقبل على العربية وان يتعلمها حبا في القرآن وحبا في نبي الاسلام محمد بن العربي صلى الله عليه وسلم فالاصل في المسلم وان كان اعجميا الاصل فيه ان يتقن العربية - [00:27:12](#)

وان خطب فالاصل ان يخطب بالعربية. الاصل فيه ان يخطب بالعربية. لكن ان كان جند المستمعين غير عرب فلو انه ادى المقدار الذي يسمى خطبة وسيأتينا ذلك في مبحث اركان الخطبة بعد قليل. ان ادى الركن فله - [00:27:32](#)

يتكلم بالاعجمية يعظ الناس. لكن لابد من اولا ان يتكلم بالعربي. فان تكلم على المنبر بالاعجمية تخرج فان كان الاعجم قلة فرأى ان يتكلم مثلا قبل الصلاة وبعد الفراغ من الخطبة او بعد الصلاة فارجو ان يكون الامر - [00:27:51](#)

وهنا نازلة مهمة على ذكر العجم يسأل كثير من اخواننا ممن يعيشون في ديار الغرب ان المكان الذي يصلون فيه لا يسعه مرة واحدة. فهل لهم ان يصلوا الجمعة اكثر من مرة - [00:28:11](#)

والذين يصلون لا يكررون لا يكرمون لا يكررون الصلاة فلا ارى حرجا في ذلك عند الحاجة وعدم وجود المكان الذي يسع الناس. علما ان المساجد لا تشترط فضل صحة خطبة الجمعة. فقد ثبت ان عمر رضي الله تعالى عنه كتب الى واليه ابي موسى الاشعري - [00:28:31](#)

ان جمعوا حيث كنتم. فلو وجدت ساحة عامة والقانون يأذن لهم بان يجتمعوا وان يخطبوا لما كان في ذلك حرجا وهذا احب الي من ان يصلوا في المسجد المعد للصلاة. لكن القانون يمنع والمسجد يضيق - [00:28:57](#)

فلم يبقى امامهم لاداء هذه الشعيرة والقيام بهذه العبادة والطاعة الواجبة والعينيا على كل مسلم مقيم مصح اه اه حر ذكر الا هذا والعلماء يقولون الميسور لا يسقط بالمعسور الميسور لا يسقط بالمعسور. وبقي الشرط الاخير - [00:29:17](#)

الذي وقع فيه خلاف عند اهل العلم الموالية. هل يشترط الموالية؟ واذا طال الفصل بين الخطبتين المستأنف خطبة من جديد ان تكفي الخطبة الاولى ايضا على القواعد الاولى. النبي صلى الله عليه وسلم ما خطب الا - [00:29:47](#)

من موالة وما ترك فرصة بين الخطبة وبين ايش بين الخطبة والثانية وبين خراب الخطبتين وبين الصلاة. كان مجرد ما يخرج من الخطبتين كان النبي صلى الله عليه وسلم مباشرة يصلي - [00:30:07](#)

وهذا المد وعدم الموالة يؤدي الى السامة والى ان ينفر الناس من الصلاة. فالخطبة شية واحد ترابط بين اجزائها والاصل ان يقع الموالة. اما اه الاستراحة بين خطبتين فهذه سنة - [00:30:23](#)

كما سمعتم من حديث عبدالله بن عمر ومن حديث جابر قد كان يقوم يخطب ثم يقعد ثم يقوم كما تصنعون الان كما صنع الان. كما صنع الان كم نجلس الكلام فقهاء كثير والاختلاف عبارات وليس الاختلاف في حقيقة امره اختلاف فضاء منهم من قال يجلس - [00:30:43](#)

سورة الاخلاص. منهم من قال يجلس بمقدار قراءة ثلاث آيات. منهم من قال اه يجلس بمقدار ان يرد نفس تسترخي مفاصله وتقول له راحة يسيرة. ثم يقوم. يعني لا يطيل الجلوس. لا يطيل الجلوس وانما يجلس بين الخطبتين - [00:31:03](#)

تلك الجلسة التي يستطيع ان يحفز قواه من جديد ان يرتاح قليلا ترد له نفسه ثم تسترخي مفاصله قليلا ثم يقوم ويعود للخطبة الثالثة. هذه شروط اه خطبة الجمعة. اما اركان خطبة الجمعة - [00:31:23](#)

فقد وقع الخلاف فيها على قومين ومردت الامر الى قاعدة اصولية. واما القولان فهو مشهور قول الشافعية وهو المعروف آ على السنة الفقهاء بلادنا وافتيهم علماء الشافعي يقولون للخطبة اربعة اركان - [00:31:43](#)

قالوا الخطيب لا يكون خطيبا ولا يؤدي ركن الخطبة الا بروعة الاشياء قالوا الامر الاول ان يحمده عز وجل ويثني عليه الامر الثاني ان يصلي على رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:32:07](#)

والركن الثالث ان يتلو آية من كتاب الله. لابد ان يطلب آية والركن الرابع الموعظة ان تقع الموعظة ان يقع ان يعظ الخطيب المستمع قالوا هذه ست شروط اربعة لابد منها - [00:32:27](#)

هل الخطبة في الاعراف في عرف الناس هو في اللغة يمكن ان تسمى خطبة دون نتلو آية ممكن ممكن وان كان الآية افضل واحسن. وان كان ذكر الآية هو هديه صلى الله عليه وسلم كما يأتينا بعد قليل. فهناك ادلة - [00:32:47](#)

لاطلقت قراءة الآيات من قبل النبي صلى الله عليه وسلم. وهناك آيات خصصت بعض السور. مثل سورة قاف ومثل سورة اه اه مثلا تبارك وان كان الحديث في تبارك عند الترمذي واستغربه وجاء يعني في معرض حديث طويل. لكن اه - [00:33:05](#)

من تلى القرآن فقط هل هو خطيب؟ من قاصر على قراءة القرآن؟ لابد ان يفقيه حد لكن لو غلب القرآن هذا هدي النبي صلى الله عليه وسلم. طب من قال سبحان الله والحمد لله من قام على المنبر وهو يقول اللهم صل على نبينا محمد. هذا خطيب خطبة - [00:33:25](#)

والعرف هذه ليست خطبة. ولذا الطرف الثاني قالوا ركن الخطبة ما تحصل به الخطبة في اعراف الناس فشيخ الاسلام مثلا ابن تيمية رحمه الله تعالى يقول في اختياراته ولا يكفي في الخطبة ذنب الدنيا. وذكر الموت بل لابد - [00:33:45](#)

من مسمى الخطبة عرفا. شرط ان علق الوجوب على شية ولم يضع له واللغة لم تفسره بحد مضبوط فانما مرده الى العرف. الشرط ان علق الحكم على امر ولم يحد له حدا وليس له حد مضبوط في اللغة فانما مرده - [00:34:07](#)

الى العرف. فيقول الشيخ السعدي مثلا والصواب انه اذا خطب خطبة يحصل بها المقصود والموعظة وان ذلك كاف ان ذلك كاف وان لم يلتزم بتلك المذكورات المقصود تلك المذكورات ايش؟ الرابع وهذا مشهور في المذهب الشافعي وهو مذهب احمد ايضا مذهب متأخري اصحاب الامام احمد - [00:34:37](#)

قال نعم من كمال الخطبة هذه الاشياء يعني لا مانع من ان تذكرها لا مانع من ان تذكرها. والادلة على ذلك ما ثبت في صحيح مسلم من حديث جابر ابن سمرة رضي الله تعالى عنه قال كانت صلاة - [00:35:04](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم قصدا. كانت صلاة الرسول صلى الله عليه وسلم قصدا وخطبته قصدا آيات من القرآن يذكر الناس. كانت خطبته قصدا يقرأ آيات ويقول فاسعوا الى ذكر الله. الخطبة من ذكر الله. النبي كان يذكر الناس. يذكرهم بخير الكلام. وهو كلام

الله - [00:35:22](#)

سبحانه وتعالى. وثبت في صحيح مسلم من حديث جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب يحمد الله ويثني عليه بما هو أهله. ثم يقول من يهدده الله فلا مضل له. ومن يضل - [00:35:52](#)

قل فلا هادي له. وخير الحديث كتاب الله تعالى. هذا كلام جابر. اذا ذكر الفناء وذكر الحظ وذكر قراءة القرآن. فركنية الخطبة انما تكون بما تعارف عليه الناس ان هذا خطبة وهذه الخطبة السنة ان تكون على هدي النبي صلى الله عليه وسلم. فالعرب لا تسمي من يقول لا اله الا الله خطيباً - [00:36:12](#)

فهي اسم لما يشتمل على التحميد والثناء والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم والدعاء والوعظ والتذكير فينطلق الاركان الى المتعارف بين الناس. اما سنن الخطبة فاقسمها الى قسمين. القسم الاول سنن لها. والقسم الثاني سنن فيها - [00:36:42](#)

سنن الى الخطبة وسنن في الخطبة. واما السنن التي لها فاو لا الطهارة هل من دليل نقلي على الطهارة؟ اه دليل نقلي هل يوجد نص ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطو وهو متوضاً لم يثبت هذا - [00:37:12](#)

انتم طلبة علم. النبي ما كان يفصل بين الخطوبتين والصلاة. فلازم هذا انه كان يخطب متوضاً النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يفصل بين الخطبتين. رجعتنا للموالة. ما كان يفصل بين الخطبتين والصلاة - [00:37:42](#)

كل ذلك على ان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب ايش؟ كان يخطب لكن لو انه لو ان رجلا احدث في الخطبة ماذا يفعل يكمل خطبته يكمل خطبته ثم يقدم غيره للامام ثم يذهب ويتوضاً واذا كان قويا - [00:38:02](#)

شخصية لبقا وله يعني صولة وجولة في المسجد. يعني يقول لهم انكم لا تحسنوا الوضوء. يا فلان انت بلال الوضوء. فيتوضاً مع وتشريك النية مشروع. يعلمه يتوضاً معا يعلم الناس الوضوء ويذكر هذا على الحجاج. لكن لو اكمل خطبته وهو محدث فلا نص يمنع. فلا نص يمنع والجماهير على - [00:38:22](#)

ان الطهارة للخطبة انما هي سنة. والله تعالى اعلم. طبعاً الان في مداخلات مناقشات الوقت لا يتسع لها انه لازم يقرأ اية فلازم خطبتك ولازم الخطيب حتى يقرأ الاية هل يجوز قراءة القرآن للمحدث او لا يجوز؟ الان لو - [00:38:48](#)

وازن. طب الاية لا يلزمها التعبد النبي كتبها الى هرقل. قل يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الاية. لا يلزم من استشهاد بالاية ان يكون صاحبها. لوازم يعني كل صاحب قول يلزم الاخر باشيء وردود لسنا بحاجة اليها - [00:39:08](#)

الامر الاخر من السنن الى الصلاة ستر العورة والزينة. ان يتزين الانسان وان يتجمل. فقد ثبت في صحيح مسلم من حديث عمرو بن حريص ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب الناس وعليه عمامة سوداء. خطب الناس يعني ما اجمل ان - [00:39:28](#)

هنا الخطيب اه ان يتهياً ويلبس احسن ملابسه. ويأتي الحديث على هذا بعد قليل. اه ثبت عند البيهقي من حديث جابر ابن عبد الله رضي الله تعالى عنهما كان للنبي صلى الله عليه وسلم برد يلبسه للجمعة - [00:39:48](#)

للعيدين والجمعة. كان يلبسه للعيدين والجمعة. يعني كان لباسه يصلى في الجمعة لباسا اه مميزا. طب احنا قلنا الخطاب الموجه للناس يدخل فيه خطيب. صحيح؟ واذا اخرجناه نحتاج الى قريب - [00:40:08](#)

فعلى هذه القاعدة يصح لنا ان نستدل بما اخرجاه احمد وابن خزيمة بسند حسن عن ابي ايوب رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اغتسل يوم الجمعة ومس من طيب ان كان له ولبس من - [00:40:27](#)

من احسن ثيابه ثم خرج وعليه السكينة حتى يأتي المسجد ثم يركع ان بداله ولم يؤذي احدا ثم انصت اذا خرج الامام قال النبي صلى الله عليه وسلم كانت كفارة لما - [00:40:47](#)

بينهما. فبت الطيب لبس احسن اللباس وهذا هو الشايب. هذا امر مشترك بين بين الخطيب والمستمعين. اما ثم انصت هذه خاصة بمن؟ بالمستمعين لوجود القرائن التي ذكرناها. في المسألة سابقا - [00:41:07](#)

وجدت قرينة والله تعالى اعلم. ثم من سنن الخطبة من السنن التي للخطبة ليست سنن في الخطبة من السنن التي للخطبة قسمت سنن قسمين. هنا السنن للخطبة وسنن في الخطبة. من السنن التي - [00:41:33](#)

للخطبة ان يقف الخطيب على منبر عال مرتفع له ثلاث درجات بما ثبت في البخاري ان رجلا او ان رجالا اتوا سهل بن سعد رضي الله

تعالى عنه وقدروا في المنبر مما عودوا - [00:41:53](#)

اه فسألوه عن ذلك. فقال والله اني لاعرف مما هو. انا اعرف مما هو المنبر. ولقد رأيته اول يوم وضع واول ما جلس عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسل النبي صلى الله عليه وسلم الى فلانة امرأة قد سماها سان مري غلام - [00:42:14](#)

النجاري ان يعمل لي اعوادا اجلس عليهن اذا كلمت الناس اجلس عليهن اذا كلمت الناس. يشعرون خطوبتين قال اجلس عليهن صحيح؟ قال اجلس على المنبر اذا كلمت الناس وهذا رد الحنفية. الحنفية قالوا لا هذا الجلوس الاول للثاني. جايبين خطوبتيه. هذا

الجلوس الاول. الردود كثيرة. لكن اشير في كل - [00:42:40](#)

اشير الى توجيه القولين على آآ الخلاف الذي اومأت اليه. قال اجلسوا عليهن اذا كلمت الناس فامرت فقال فعملها في طرفاء الغابة.

طرفان هو الائل. لا في المذكور في قول الله عز وجل في سبأ - [00:43:12](#)

بجنتيهم جنتين بذواتي اكل خمط واجل وشيء من سدر قليل. قال فعاملتهم الطرفاء الغابة. ثم جاء بها فارسلت الى الرسول صلى الله

عليه وسلم فامر بها فوضعت ها هنا. ثم رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى عليها وكبر وهو عليها - [00:43:32](#)

ثم ركع وهو عليها ثم نزل القهقرة فسجد. في اصل المنبر ثم عاد هذا اصل للامام البخاري في العمل في الصلاة. صلى وركع وقام لما

سجد ونزل وسجد شو وسط المنبر ثم - [00:43:52](#)

واكمل الركعة الثانية. تحرك اكثر من ثلاث حركات. لكن اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يعلم الناس كيف يصلون. ولذا من مهامك

اخي الخطيب ان تقيم دين الله ان اقيموا الدين. واقامة الدين بان تعلم الناس صفة صلاة النبي - [00:44:09](#)

النبي صلى الله عليه وسلم ولا حرج ان يجتمع التعليم بين قولك عملك ان ان تعلم بالقوم وان تعلم بالعمل النبي استسقى عالمنبر

والنبي صلى الله عليه وسلم سجد سجود التلاوة على المنبر. والنبي صلى الله عليه وسلم اقام صفة الصلاة على المنبر - [00:44:29](#)

وكان المنبر منبر المنبر لا يتسع لجلوده فكان ينزل فيسجد في اصل للبر ثم يصعد. فكان يشهر الصلاة صلى الله عليه وسلم قال فلما

فرغ اقبل على الناس فقال صلى الله عليه وسلم انما صنعت هذا لتأتوا بي ولتتعلموا او لتعلموا - [00:44:49](#)

من صلاتي والحديث كما قلت عند الامام البخاري. اذا النبي خطب وصنع ما صنع وهو على المنذر. السنن التي لها اخر محور هذه

الكلمة في اه احكام الفقهية لخطبة الجمعة. السنن التي اه لها اه تكوين السنن التي لها - [00:45:09](#)

الان ثم اتحول الى السنن التي فيها. استقبال الناس واستدبار القبلة. استقبال الناس من السنة ان تستقبل وان اه تستدمر القبلة لما

ثبت في البخاري عن انس انه كان اذا اخذ الامام في الخطبة يستقبله - [00:45:29](#)

حتى يفرغ من خطبته. انس في البخاري كان يستقبل الخطيب من السنة الناس تستقبل وجه الخطيب من السنة الجالس ينظر وهذا

ثابت عن جنب من السلف وابن عبد البر حكى عليه الجوع. من السنة التي للخطبة السلام على الناس. ثبت - [00:45:49](#)

ابن ماجة عن جابر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صعد المنبر سلم سلم وهذا الحديث حسنه شيخنا. من السنن التي

للصلاة الجلوس على المنبر حتى يفرغ المؤذن. يجلس ثم - [00:46:06](#)

فمتى عند البخاري عن السائب ابن يزيد؟ قال كان النداء يوم الجمعة اوله اذا جلس الامام على المنبر على عهد رسول الله صلى الله

عليه وسلم وابي بكر وعمر اذا جلس يرى يعني من السنة ان تجلس على المنبر والمؤذن يؤذن حتى يفرغ من اذان - [00:46:24](#)

تقوم وتصلي. الان في مسألة لابد من من الكلام حولها ولو شيء ايجاد شديد الاخت لا يسمح كما قلنا الاتكاء على العصاة والاتكاء على

القوس هل هو سنة في حق الخطيب ثبت عند - [00:46:44](#)

ابي داود واحمد وابن خزيمة عن الحكم ابن حزم الكولزي رضي الله تعالى عنه قال شهدنا الجمعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

فقام متوكأ على عصا او قوس. والحديث حسن في الباب احاديث كثيرة. وكلها مراسيل وضعيفة. لكن ارجو - [00:47:06](#)

سنا في الاتكاء الخطيب على العصا او على القوس حديث الحكم بن حزم وهو احمد وابي داود وابن خزيمة واسناده حسن. قال

الامام ابن القيم كان ذلك قبل ان يتخذ - [00:47:26](#)

النبي المنبر. كان ذلك قبل ان يتخذ النبي المنبر. ولذا المنبر ما كان في العيد اذا ثبت عند احمد في العيد عن جابر قال بدأ رسول الله

صلى الله عليه وسلم بالصلاة قبل الخطبة في العيدين بغير اذان ولا اقامة. قال ثم خطب الرجال وهو - [00:47:46](#)  
خطب الرجال وهو متوقع القول. لكن رواية البخاري للحديث نفسه قالوا خطب الرجال وهو متوفى على بلال يعني لو الخطيب يحتاج  
ان يستند لغيره فيتوكل عليه فلا حرج وفي هذا اشارة - [00:48:06](#)

لان استخدام العصا لا يراد لذاته. وانما يراد ان احتاج اليه الخطيب. الخطيب ما يحتاج لان يتكى لا حرج فحمد العصى تعبدا خطأ  
و حمد العصا بالحاجة لا حرج فيها. بعض الاخوة بنيته ضعيفة لكبر سن مرض. يحتاج للخطبة فكما ان النبي علمنا - [00:48:28](#)  
في رواية احمد تكأ على قوس وفي رواية في البخاري اتكأ على بلال. فهذا الاتكاء مشروع وليس بممنوع. ثم اخر سنة نذكرها ورقمها  
السنة التاسعة في السنن الى خطبة الجمعة رفع الصوت زيادة على القدر الواجب - [00:48:52](#)  
ودليله ما اخرج مسلم في صحيحه عن جابر ابن عبد الله رضي الله تعالى عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب  
احمرت عيناه وعلا صوته احمرت عيناه. وعلا صوته واشتد غضبه. كانه - [00:49:12](#)

منذر جيش يقول صباحكم مساكم. قال الامام النووي في صحيح مسلم يستدل بهذا الحديث على انه يستحب للخطيب ان يفخم امر  
الخطبة. وان يرفع صوته وان يجزل كلامه الخطيب الاصل ان يعتني بالخطبة. يدخل مباشرة بحماسة ورباطه جأشه ونهمته -  
[00:49:32](#)

وهمته وغيرته على دين الله عز وجل يدخل مباشرة يصعد المنبر لا يصلي تحية المسجد مباشرة يخطب كأنه منذر جيش يعلو يعلو  
صوته يشتد غضبه يحمر وجهه هو لا يخطب الا حبا في الله ورسوله وحبا لدينه. وحبا في ان يمتثل الناس امر الله عز وجل. قيل -  
[00:50:02](#)

في امور النداء قال عمرو بن ضرب يا ابتي لماذا اذا اوظت الكيت واذا وعظ غيرك لم يتأثر الناس فقال الوالد قال يا بني ليست  
النائحة الثكلى كالنائحة المستأجرة فانتم ان شاء الله ولستم مستأجرين وما جئنا بكم الى هذا المكان وهذا الصرح العلمي -  
[00:50:29](#)

الذي ان شاء الله تعالى يكون منارة لرفع العلم الشرعي واحياء للسنة النبوية الا لانكم تكالى على دينكم وتكالى على سنة نبيكم صلى  
الله عليه وسلم. اما السنن التي فيها فما اكثرها - [00:50:59](#)

السنن التي في الخطبة فهي كثيرة. الامر الاول تقصير الخطبتين. هذه سنة شائعة بين السلفيين غفر الله لهم ورحمهم في الدنيا  
والاخرة. السنة ان تكون الخطبة قصيرة. وان تكون الخطبة الثانية اقصر من - [00:51:18](#)

الاولى شأن الصلاة. فالركعة الرابعة اقصر والثالثة اكثر من الاولى والثانية. فعن عمار عند مسلم في صحيحه عن عمار ابن ياسر انه  
خطب فاجز. فقيل له يا ابا اليقظان لقد ابلغت كلام بليغ لقد ابلغت واوجزت - [00:51:38](#)

فلو كنت تنفست لو طولت شوي كلامك جميل. فلو كنت تنفست المغرب ادن الصلاة وما يبحكى درس طيب. قليل. على مثل ابن  
عباس يجوز جمع التأخير. طيب قيل لابي اليقظان عمار قيل لو انك تنفست - [00:52:01](#)

فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان طول صلاة الرجل وقصر خطبته مئة من فقهه. اللي صلاته طويلة خطبة  
قصيرة هذا ثقيل. فاطيلوا الصلاة واقصروا الخطبة. وان من البيان لسيرا. في بيان يجعلك توجز. وثبت عند - [00:52:27](#)

جابر ابن سمرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يطيل الموعظة يوم الجمعة. انما هي كلمات يسرات. يعني يحسن بالخطيب اولاً  
اخواني اكتفي بهذا القبر بعد هذه الكلمة اكتفي اه يحسد بالخطيب اولاً ان يعي - [00:52:47](#)

وان يوظف ماذا يجري وان ينزه المنبر عن ان يكون موطن تحليل سياسي. والكلام بالتخريف والظن والحجز. الذي يكون فيه الكذب  
ولعل الناس يكذبونه بل لعلهم يكذبون الله ورسوله. يجب عليك ان تفكر كيف الناس تفهم او تخاطب الناس حسب فهمهم. وانتم -  
[00:53:07](#)

ماذا يجري وان تأخذ من الشريعة ما هو بيقين فترسخ ما يلزم في هذه الحادثة او في هذه الاحداث ما يلزم من اشياء واردا في  
الوحي ان تستفيد مما ورد فترسخه في قلوب الناس - [00:53:37](#)

ينبغي للخطيب ان يرفعى حال الناس. وان ينظر كيف الناس يفكرون. لا اقول لكي يغير ويبدل. لا ليسوق على نعمة من الظهور ينبغي  
يجب ان يبقى سائقا على نجم ما يحتاجه المستمعون - [00:53:57](#)

لكن لا يجوز له ان طريقة تفكيرهم ينبغي ان يرحمهم. كما قال علي كما علقه البخاري. حدثوا الناس بما يعرفون. اتحبون ان يكذب الله  
ورسوله اذكر لكم قصة جميلة مذكورة في كتب الادب. قال ملك تعجل فاصدر خبر - [00:54:13](#)

بان النساء يمنعون في مملكته ان تلبس الحلي والزينة. فلما سمعت النساء بحرمة لباس الحلي تهافتت النساء على الزنا. واظهروا الزينة  
واكثروا من لبس الزينة. فاستشعر الملك ان رأيه خطأ - [00:54:34](#)

فجمعة مستشارين وقال امرت فظهر الامر عكس ما قلت ما قلت فريض فاختلفا فريق قال ابقى على امرك ابق على حزمك. فريق اخر  
قال لا تراجع ثم قالوا نشاور حكيمًا - [00:54:54](#)

فشاؤروا حكيمًا فقال كلاكم هو مخطئ خلاف والصواب ان تصدر قرارا او كلاما تراعي فيه فهم المخاطبين الذي اراه ان يستثنى من  
المنع الا من كانت شوهاء ليست بجميلة فلها ان تلبس الزينة. قال - [00:55:19](#)

فتركت النساء جميع النساء زينة. يا سلام! ما اجمل! هذا القرار! انت فكر كيف يفكر وابقى على الحق الذي عندك. وامض الحق الذي  
عندك امضه عليه. يقول العزيز بن عبد السلام بعد كلام في كتاب - [00:55:42](#)

هذه الفتاوى قال ولو حدث اي الخطيب ولو قال ولو حدث بالمسلمين حادث فلا بأس بالتحدث فيما يتعلق بذلك الحادث. مما حثت  
شرعه عليه وندب اليه عدو يحضر فيحث الخطيب على جهاده والتأهب للقائه. يعني الامة ما اجتمعت على بلدة يمكن اخطبها -  
[00:56:02](#)

امة تنتظر مصر في غير وقت النصر ممكن اخطب عن رجل احد. وما تكلم غزوة احد ماذا وقعت الهزيمة؟ افصل خلاص. بقيت في  
في دائرة اليقين. ما تكلمت باحداث اخذت من الشرع ما هو يقين وهكذا - [00:56:26](#)

اه اسأل الله عز وجل لي ولكم التوفيق والسداد والهدى والرشاد. انتم على واجب عظيم. وهذا الواجب ينبغي ان تستشعروا انه عمل  
النبي صلى الله عليه وسلم فالواجب عليكم ايها الخطباء ان ترتقوا بلغتكم وان ترتقوا بعلمكم وان ترفعوا مستواكم وان تغضبوا -  
[00:56:46](#)

وان يوافق قومكم عملكم وان تكون لكم النية الصالحة. اسأل الله السداد لي ولكم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد -  
[00:57:06](#)